[186] (النقي الطرفين) أي الفرجين أو الفرج واللسان، أو الفرج والبطن وقيل الوالدين (والبر بوالديه) أي المحسن إليهما والمطيع لهما والرفيق بهما والمتحري لمحابهما والمتوقي عن مكارمهما. (ولا يلجئ عياله إلى غيره) مع القدرة على إنفاق ما يكفيهم يقال: أجأته إليه ولجأته بالهمزة والتضعيف أي إضطررته وأكرهته.